

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب .

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل).

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد).
بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام .

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٦٧٣ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٩ (تلزيم اشغال ترميم مبنى مدرسة الناقورة الرسمية قضاء صور تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات).

بناء على إحالة المصلحة الفنية بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣١ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/٨٤٠٤ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/١٣٧٦ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٥/٧٤٦ المتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال ترميم مبنى مدرسة الناقورة الرسمية قضاء صور تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات الذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره /١,٩٦٦,٩٩٧,٧٠٠ ل.ل. ما نسبته ١١,٣٦% لتصبح قيمة الأشغال المنفذة / ١٩,٢٨٠,٢١١,٦٠٠ ل.ل. بدلا من / ١٧,٣١٣,٢١٣,٩٠٠ ل.ل. بما فيه الضريبة على القيمة المضافة مع اقتراح الموافقة .

بناء على احالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال ترميم مبنى مدرسة الناقورة الرسمية قضاء صور تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات والذي نتج عنه تجاوزاً بقيمة /١,٧٧٢,٠٧٠,٠٠٠ ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة / ١٩٤,٩٢٧,٧٠٠ ل.ل. لتصبح قيمة التجاوز الاجمالي /١,٩٦٦,٩٩٧,٧٠٠ ل.ل. فقط مليار وتسعمائة وستة وستون مليوناً وتسعمائة وسبعة وتسعون ألفاً وسبعماية ليرة لبنانية لا غير ما نسبته ١١,٣٦% من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال المنفذة / ١٩,٢٨٠,٢١١,٦٠٠ ل.ل. فقط تسعة عشر ملياً ومائتان وثمانون مليوناً ومائتان واحد عشر ألفاً وستماية ليرة لبنانية لاغير بدلا من /١٧,٣١٣,٢١٣,٩٠٠ ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة .

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز المالية البالغة /١,٩٦٦,٩٩٧,٧٠٠ ل.ل. من موازنة المجلس للعام ٢٠٢٥ (بند سائر أعمال المجلس).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

يبلغ الى :

بيروت في ٢٠٢٥/٨/٦

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

جان مخايل

عضو مجلس الادارة

يوسف دوغان

أمين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية